الجمهورية التونسية
الدورة العادية الخامسة
مجلس نواب الشعب
2019-2018

تقريــر لجنــة الفلاحة والأمن الغذائي والتجارة والخدمات ذات الصلة حول مشروع قانون يتعلق بالترخيص للدولة في الترفيع في الأموال المخصصة لفائدة الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه (عدد 2018/17)

- **تاريخ إحالة مشروع القانون على المجلس:** 28 فيفري 2018
- **تاريخ إحالة مشروع القانون على اللجنة:** 15 مارس 2018
- **الوثائق المرفقة لمشروع القانون:** وثيقة شرح الأسباب
- **تاريخ بدأ الأشغال:** جلسة يوم 28 مارس 2018
- **تاريخ انتهاء الأشغال:** جلسة يوم 02 ماي 2019

رئيس اللجنة: الزهير الرجبي

نائبة رئيس اللجنة: سناء الصالحي **مقرر اللجنة: أحمد الصديق**

مقررة مساعدة: وفاء عطية **مقررة مساعدة:**

نجلاء السعداوي

تقريــر لجنـة الفلاحة والأمن الغذائي والتجارة والخدمات ذات الصلة

حول مشروع قانون يتعلق بالترخيص للدولة في الترفيع في الأموال المخصصة لفائدة الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه

أولا: تقديم مشروع القانون

أبدى مراقب حسابات الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه خلال سنة 2013 بعض التحفظات على القوائم المالية للشركة لسنة 2013 تتمثل أساسا في اعتماد معالجة محاسبية أفضل لمجموع منح الاستثمار والهبات المتأتية من الدولة.

ولتجاوز هذا التحفّظ اقترح السيد وزير المالية على السيد وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري من خلال مكتوب بتاريخ 13 نوفمبر 2014 إمّا القيام بتصحيح المحاسبة بإعادة معالجة المبالغ المعنية أو القيام بإعادة هيكلة الأموال المخصصة.

وبعد التنسيق مع المصالح المختصة بوزارتي المالية والفلاحة والموارد المائية والصيد البحري، قرّر أعضاء مجلس إدارة الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه خلال جلسة عمل بتاريخ 23 ديسمبر 2015 "إعادة هيكلة الأموال المخصصة للشركة وتثبيتها في حدود مبلغ ستمائة وسبعة وخمسين مليون دينار ومائة وتسعة وعشرون ألفا وخمسمائة وأربعة وستين دينارا وثلاثمائة وثلاثة وتسعين مليما (393 564 129 657 دينار) والدعوة إلى الشروع في الإجراءات الخاصة بإدراج عملية إعادة هيكلة رأس مال الشركة بصفة نهائية في إطار مشروع قانون".

وتنفيذا لقرار مجلس إدارة الشركة بجلسة العمل المشار إليها أعلاه، تمّ إعداد مشروع قانون في الترفيع في الأموال المخصصة لفائدتها بقيمة ستمائة وواحد وأربعين مليونا ومائتي ألف وثمانية وعشرين دينارا (028 200 641 دينار) باعتبار أنّ مبلغ 536 929 15 دينار قد تمّ إدراجه ضمن الأموال المخصصة للشركة بقرار وزير الفلاحة عدد 75 بتاريخ 17 جوان 1980. وبعرض هذا المشروع على أنظار المصالح المختصة بوزارة المالية والإدارة العامة للتخصيص والإدارة العامة للشؤون الاقتصادية والمالية والاجتماعية برئاسة الحكومة، تقرر عقد جلسة عمل بتاريخ 1 فيفري 2017 وبحضور جميع الأطراف المعنية وتمّ الاتفاق فيها على أن يكون الترفيع في الأموال

المخصصة لفائدة الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه بمبلغ قدره ستمائة وواحد وأربعون مليونا ومائتا ألف وثمانية وعشرون دينارا (641 200 028 دينارا).

وستمكّن هذه العملية من تدعيم التوازن بين الأموال المخصصة من الدولة والأصول الثابتة للشركة. وسيمكّن تثبيت هذه الأموال من المحافظة على التوازنات المالية للشركة والمعادلة بين الموارد والاستعمالات.

كما يتضمن مشروع القانون المعروض فصلا ثانيا يمكّن من تجاوز العبء الجبائي الذي يمكن أن ينجرّ عن عملية الترفيع في الأموال المخصصة بعنوان الضريبة على الشركات على غرار ما تم اعتماده بالنسبة لمنشآت عمومية مماثلة خاصة بالنظر إلى الوضعية المالية للشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه. وتضمّن كذلك تنصيصا على إدراج المبالغ الممنوحة من الدولة أو عن طريقها بعنوان أموال مخصصة ضمن إعادة هيكلة الأموال المخصصة للشركة والترفيع فيه كل سنة وذلك بداية من السنة المحاسبية 2014.

ويندرج مشروع القانون المعروض في إطار الترفيع في الأموال المخصصة للشركة والتي تمثّل مساهمة الدولة في رأس مال الشركة الأوّلي كما ضبطها الفصل 3 من القانون عدد 22 لسنة 1968 المؤرخ في 2 جويلية 1968 والمتعلق بإحداث الشركة القومية لاستغلال المياه وتوزيعها. وعليه فإن الترفيع في الأموال المخصصة يتمّ بموجب قانون عملا بمبدأ توازي الصيغ والإجراءات من جهة وتطبيقا لأحكام الفصل 65 من الدستور من جهة أخرى باعتبار أن الترفيع في الأموال المخصصة للشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه يندرج ضمن "التعهدات المالية للدولة".

ثانيا: أعمال اللجنة

عقدت اللجنة جلسة اطلعت خلالها على مشروع القانون المعروض على ضوء ما ورد عليها من بيانات بنص المشروع ووثيقة شرح الأسباب المتعلقة به. كما عقدت اللجنة جلسة أخرى خصصتها للاستماع إلى الرئيس المدير العام للشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه ومراقب حسابات الشركة الذي أبدى التحفظات على القوائم المالية للشركة لسنة 2013 عقبها مناقشة فصول مشروع القانون والمصادقة عليها.

النقاش العام:

أشاد السادة النواب بالدور الذي تلعبه الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه، منذ إحداثها، في مجال إنتاج ومعالجة وتوزيع المياه على المستويين الحضري والريفي. وتطرقوا إلى عدد من الإشكاليات التي تعاني منها على غرار الصعوبات المالية والنقص في الموارد البشرية

واستفسروا عن الأسباب الكامنة وراء ذلك، وأكدوا على ضرورة وضع خطة استشرافية للرفع من مستوى جودة الخدمات المسداة بما يستجيب وتطلعات الحرفاء لا سيما في المناطق الريفية.

وطلبوا تقديم توضيحات دقيقة حول الإجراء موضوع مشروع القانون المعروض وتساءلوا إن كان الترفيع في الأموال المخصصة للشركة سيؤدي إلى ضخ أموال إضافية تحمل على ميزانية الدولة، وعن دواعي عدم تطرق عمليات المراقبة السابقة لسنة 2013 إلى التحفظات حول القوائم المالية المذكورة وعن طرق تسوية الاستثمارات اللاحقة لسنة 2013 والاستثمارات المستقبلية. كما استفسروا عن كيفية مساهمة هذه التسوية في تدعيم التوازنات المالية للشركة إضافة إلى سبب عدم الاعتماد على التسوية المحاسبية القائمة على منحة الاستثمار عوض الأموال المخصصة.

➢ **<u>رأي السيد الرئيس المدير العام للشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه:</u>**

ذكّر بالمهام الرئيسية للشركة في التصرف في المياه الصالحة للشرب في المجالين الحضري والريفي مع مصالح الهندسة الريفية والمجامع المائية للوزارة المكلفة بالموارد المائية. وأفاد أن نسبة التزود بالماء الصالح للشرب في المناطق الحضرية بلغت 100% في حين أن تزويد الأرياف بلغ حاليا حوالي 94%. واعتبر أن الوضعية المالية الحرجة للشركة ترجع إلى ارتفاع كلفة الإنتاج دون أن يرافق ذلك زيادة في المداخيل فضلا عن ارتفاع مستحقات الشركة لدى حرفائها. وأشار أن الشركة تعرضت لعدة عمليات مراقبة خارجية وجبائية معمقة.

وبيّن أن مشروع القانون يرمي إلى تصحيح الوضعية المحاسبية للشركة وتثبيت المال العام وأن هذا الإجراء لا يتعلق بضخ أموال وإنما دعم الوضعية المالية. وأشار أن الدولة في السابق تولت القيام بعملية الاقتراض وتكفلت الشركة بإنجاز مشاريع استثمارية عمومية ذات بعد اجتماعي وليس ربحي.

وأكّد أن مشروع هذا القانون يندرج ضمن سلسة من الإجراءات الإصلاحية للشركة وقد تم إعداده بالتنسيق مع كل الهياكل المعنية. وأوضح أن المصادقة على هذا الإجراء سيمكّن من إضفاء أكثر صلابة على الوضعية المحاسبية للشركة بما يمكن من تحسين شروط التفاوض مع الجهات المانحة للقروض للحصول على قروض تمويل بنسب فائدة غير مشطة. وجدّد تأكيده أن هذه العملية سترفع من رأس مال الشركة بما يعود بالفائدة على الدولة ويمكنها من دعم استثماراتها في المناطق الريفية.

من جهة أخرى، أكّد على ضرورة دعم مجهود الشركة في توزيع المياه في المناطق الريفية داعيا إلى ضرورة حل إشكاليات المجامع المائية بما يكفل استدامتها مع دعم المندوبيات الجهوية للفلاحية بالموارد اللازمة للقيام بعمليات المراقبة والمساندة الضرورية لهذه المجامع.

➢ **رأي السيد مراقب حسابات الشركة خلال سنة 2013:**

أفاد أن غاية هذا المشروع تكمن في تسوية وضعية المنح والاستثمارات والهبات الموظفة من الدولة لفائدة الشركة لانجاز المشاريع الاستثمارية في المجال الريفي من خلال توحيد طرق المعالجة المحاسبية دون أن ينجر عن ذلك ضخ أموال جديدة تحمّل على ميزانية الدولة. وأضاف أن توحيد المعالجة المحاسبية سيمكن من تحقيق التوازن بين الأموال المخصصة من الدولة والأصول الثابتة للشركة، بما سيؤدي إلى الترفيع في رأس مالها الذي يبلغ حاليا 15 م د.

وأوضح أن الطريقة الأفضل للمعالجة المحاسبية للشركة تتم بواسطة إدراج المبالغ الممنوحة من الدولة أو عن طريقها بعنوان أموال مخصصة ضمن حساب الأموال المخصصة للشركة معتبرا بأن معالجة المبالغ المنصوص عليها كاستثمارات سيؤدي إلى امتصاصها تدريجيا على مدى عشر سنوات بمفعول استهلاك الدين مع توظيف أعباء جبائية إضافية وبالتالي لا تمكن من تثبيت المال العام. وأضاف أنه سيتم اعتماد نفس الطريقة لتسوية جميع الاستثمارات التي ستحال مستقبلا للشركة لإنجاز مشاريع لفائدة الدولة بعد المصادقة على هذا المشروع.

ثالثا : توصيات اللجنة

- دعوة الحكومة إلى التسريع في وضع خطة استراتيجية تعتمد على مبادئ الحوكمة الرشيدة لمعالجة الإشكاليات التي تعاني منها الشركة الوطنية للاستغلال وتوزيع المياه،

- التأكيد على ضرورة توفير الموارد البشرية والمالية اللازمة للشركة بما يساعدها على أداء مهامها في أحسن الظروف والرفع من جودة خدماتها،

- مزيد حوكمة مجال التصرف في الموارد المائية ومراجعة المنظومات المائية خاصة في المناطق الريفية.

- اقتراح إحداث شركة وطنية فرعية في مجال استغلال وتوزيع ومعالجة المياه تعنى فقط بالمشاريع الاستثمارية بالوسط الريفي.

رابعا: قرار اللجنة

قرّرت اللجنة الموافقة على مشروع القانون المعروض بإجماع أعضائها الحاضرين وهي توصي الجلسة العامة بالمصادقة عليه.

رئيس اللجنة	مقرر اللجنة
الزهير الرجبي	أحمد الصديق

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
الكتابة العامة

مشروع قانون يتعلق

بالترخيص للدولة في الترفيع في الأموال المخصصة لفائدة

الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه

الفصل الأول:

يرخّص لوزير المالية القائم في حق الدولة الترفيع في الأموال المخصصة للشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه بمبلغ قدره ستمائة وواحد وأربعين مليونا ومائتي ألف وثمانية وعشرين دينارا (641 200 028 د) وذلك على النحو التالي:

- إدماج مبلغ 261.381.629 د بعنوان الأموال المخصصة من الدولة المتعلقة بالمشاريع المنجزة خلال الفترة الممتدّة من سنة 1968 إلى سنة 1999 ،

- إدماج مبلغ 269.656.482 د بعنوان مساهمة الدولة عن طريق قروض خارجية تكفّلت بها خلال الفترة الممتدّة من سنة 2000 إلى سنة 2013.

- إدماج مبلغ 110.161.917 د بعنوان مساهمة الدولة عن طريق الموارد العامة للميزانية.

الفصل 2:

بصرف النظر عن أحكام التشريع الجاري به العمل، لا ينجر عن تطبيق أحكام الفصل الأول من هذا القانون أية تبعات جبائية بعنوان الضريبة على الشركات.

الفصل 3:

تدرج بداية من السنة المحاسبية 2014 المبالغ الممنوحة من الدولة أو عن طريقها بعنوان أموال مخصصة ضمن حساب الأموال المخصصة للشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه.